



## المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة



المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة
الاجتماع الأول لمجموعة العمل المفتوحة العضوية المخصصة المعنية بتعزيز سير عمل النظام المتعدد الأطراف للحصول على الموارد وتقاسم منافعها
جنيف، سويسرا، 14-16 مايو/أيار 2014
التقرير

### البند 1 - افتتاح الاجتماع

1- قرر الجهاز الرئاسي في دورته الخامسة إنشاء مجموعة العمل المفتوحة العضوية المخصصة المعنية بتعزيز سير عمل النظام المتعدد الأطراف للحصول على الموارد وتقاسم منافعها بموجب القرار 2013/2. وعقد الاجتماع الأول لمجموعة العمل في جنيف، سويسرا، خلال الفترة من 14 إلى 16 مايو/أيار 2014. وقبل الجلسة عُقدت مشاورات إقليمية ومتعددة أصحاب المصلحة بما في ذلك من خلال الحدث الإعلامي "التاريخ والعمل الجاري بشأن النهج المبتكرة لحشد الإيرادات لصندوق تقاسم المنافع: نتائج عمل اللجنة الاستشارية المخصصة المعنية باستراتيجية التمويل".

2- وتوجهت مجموعة العمل بالشكر إلى مكتب الاتصالات التابع لمنظمة الأغذية والزراعة (الفاو) في جنيف على الدعم الذي قدّمه للتحضير للاجتماع الأول لمجموعة العمل وتنظيمه. وأشارت السيدة Sandra Aviles، الموظفة المسؤولة في مكتب الاتصالات التابع للفاو في جنيف، في كلمتها الافتتاحية أثناء الحدث الإعلامي، إلى أن المكتب سيستمر في دعم عمل مجموعة العمل والمشاورات بين أصحاب المصلحة، بما في ذلك عن طريق تيسير مشاورات مع مجموعات أصحاب المصلحة الموجودة في جنيف وغيرها من مجموعات أصحاب المصلحة المعنيين بشأن نهج التمويل المبتكرة وآليات تقاسم المنافع وإدارة المنافع العامة العالمية. وسيتاح تقرير لهذه المشاورة في أحد اجتماعاتها القادمة بصفته مصدر معلومات لمجموعة العمل. كما شكرت مجموعة العمل الاتحاد السويسري على سخائه في توفير المرافق اللازمة لعقد الاجتماع في مركز المؤتمرات الدولي في جنيف (CICG).

## البند 2 – انتخاب نواب الرئيس

3- انتخبت مجموعة العمل السيد Modesto Fernandez (كوبا) والسيد Bert Visser (هولندا) كرئيسين مشاركين.

4- ودعت مجموعة العمل، بموجب القرار 2013/2، عدداً من المراقبين الصامتين إلى متابعة مجريات الاجتماع. وكان هؤلاء المراقبون قد تقدموا في وقت سابق بطلب لحضور اجتماع الأمانة. وقررت مجموعة العمل أن المراقبين الصامتين لا يتمتعون بحق تناول الكلمة إلا بدعوة من الرئيسين المشاركين. وسيعتبر مراقباً صامتاً كل مراقب إضافي تطلب الأطراف المتعاقدة أو مجموعات أصحاب المصلحة حضوره في الاجتماع بما يتجاوز عدد الممثلين المدعويين للحضور وفقاً للقرار ذي الصلة. كما قررت أن هذا القرار ليس من شأنه أن يشكّل سابقة للأجهزة الأخرى التابعة للجهاز الرئاسي التي تعقد اجتماعاتها بين الدورات، وطلبت من الجهاز الرئاسي وضع إجراءات خاصة بالمشاركة في اجتماعات ما بين الدورات القادمة. وترد قائمة المشاركين في المرفق 2.

## البند 3 – اعتماد جدول الأعمال

5- اعتمدت مجموعة العمل جدول الأعمال كما يرد في المرفق 1.

البند 4 – تعزيز أداء النظام المتعدد الأطراف للحصول على الموارد وتقاسم منافعها:

*معلومات أساسية عن العمل الذي قامت به اللجنة المخصصة المعنية*

*باستراتيجية التمويل وزيادة تطورها*

*العوامل التي تؤدي إلى النقص الحالي في إيرادات صندوق تقاسم المنافع*

6- نظرت مجموعة العمل في الوثيقة المعنونة "معلومات أساسية عن العمل الذي قامت به اللجنة المخصصة المعنية باستراتيجية التمويل وزيادة تطورها"<sup>1</sup> وشكرت الأمانة على إعدادها.

7- واستعرضت مجموعة العمل العوامل التي تؤدي إلى النقص الحالي في إيرادات صندوق تقاسم المنافع القائمة على المستخدمين بما في ذلك على وجه الخصوص: بطء وتيرة تربية النباتات؛ وتوافر المواد؛ ونوع المواد؛ والمصادر البديلة للمواد؛ وتفادي المواد المقدمة بموجب الاتفاق الموحد لنقل المواد والمشكلة المتعلقة بالمدفوعات الطوعية؛ وغياب التوازن في معدلات الدفع بين عقود الخيارات؛ وتكاليف المعاملات بالنسبة إلى المستخدمين.

<sup>1</sup> الوثيقة IT/OWG-EFMLS-1/14/3.

- 8- وأشارت مجموعة العمل إلى ضرورة زيادة جاذبية النظام بالنسبة لمقدمي المواد والجهات المتلقية لها. وأبرزت أهمية متابعة التقدم المحرز في مجال علم تربية النباتات والتغييرات الفنية السريعة الحاصلة في قطاع البذور. وشددت بشكل خاص على ضرورة أن تأخذ المعاهدة بعين الاعتبار التقدم الفني، لا سيما زيادة دور معلومات الحمض النووي في تربية النباتات، في سياق استحداث نهج مبتكرة لتوليد إيرادات لصندوق تقاسم المنافع.
- 9- وأشارت مجموعة العمل إلى أن بروتوكول ناغويا سيدخل حيز التنفيذ على الأرجح في المستقبل القريب ووافقت على أنه سيكون من الأهمية بمكان متابعة التشديد على الميزات الخاصة للموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة. وفي هذا السياق، تتيح مجموعة العمل فرصةً فريدةً لمجتمع المعاهدة للعمل يداً بيد لتعزيز آلياتها المتعلقة بالحصول على الموارد وتقاسم منافعها حتى يحظى الدور الأساسي الذي تضطلع به المعاهدة في النظام الدولي الخاص بالحصول على الموارد وتقاسم منافعها باحترام تام من قبل كل المنتديات والعمليات.
- 10- وطلبت مجموعة العمل المزيد من البيانات عن الاستخدام الحالي للنظام المتعدد الأطراف، بما في ذلك بشأن المستخدمين والمواد المستخدمة وتوافر المواد، بغية تحسين فهم الأسئلة المطروحة من قبيل الأسباب الكامنة وراء عدم ترجمة زيادة مبيعات البذور خلال السنوات الأخيرة إلى إيرادات بالنسبة لصندوق تقاسم المنافع. وأشارت إلى أن تقييم طرق استخدام الأموال، وإثبات فعالية المشاريع وأهميتها بالنسبة إلى أولويات الجهات المانحة والمستخدمين سيسفران عن تعزيز رغبة مجموعات أصحاب المصلحة في المساهمة في صندوق تقاسم المنافع.
- 11- وأقرت مجموعة العمل بأنه من المفترض أن تستمر المساهمات الطوعية في الاضطلاع بدور في المستقبل القريب من أجل زيادة التمويل المتاح في إطار صندوق تقاسم المنافع.

### النُهج المبتكرة

- 12- استعرضت مجموعة العمل النهج المبتكرة الستة التي حددتها اللجنة الاستشارية المخصصة المعنية باستراتيجية التمويل<sup>2</sup> والصيغ البديلة المقدمة خلال الاجتماع. وقد تم عرض الأساس المنطقي والأهداف الكامنة وراء مختلف النهج ومناقشتها بقدر من التعمق. واتفق على إبقاء كل النهج قيد الاستعراض تحضيراً للاجتماع الثاني.
- 13- وكان هناك دعم واسع لمراجعة المادة 6-11 من الاتفاق الموحد لنقل المواد، بما في ذلك في سياق علاقتها مع المادتين 6-6/7-8 المنقحتين. كما اتفق على جعلها جذابة قدر الإمكان بالنسبة إلى المستخدمين. وتم إثارة تعزيز استخدام الاتفاق الموحد لنقل المواد كشهادة امتثال. وساد اتفاق بأن أي اقتراح ينبغي جعله مثيراً لاهتمام المستخدمين. وتم إيلاء مستوى أقل من الأولوية للنظر في نهجين مبتكرين، وهما: طرق جديدة لجذب التمويل الطوعي المستند إلى

<sup>2</sup> الوثيقة IT/OWG-EFMLS-1/14/4.

المستخدم، ومدفوعات مسبقة بشأن النفاذ. وتحضيرا للاجتماع المقبل، ينبغي النظر في إمكانية جعل النهج الابتكاري المتمثل في تشجيع مساهمات منتظمة قائمة على مبيعات البذور أكثر جاذبية للأطراف المتعاقدة.

14- وتذكيرا بأن نطاق المعاهدة الدولية يشمل كل الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة وبأن النظام المتعدد الأطراف يعالج مسألة الحصول على المواد وتقاسم منافعها على السواء، كان هناك اتفاق عام على أن اعتماد نهج فعال لتقاسم المنافع وتعزيز النظام المتعدد الأطراف أمران مترابطان بشكل وثيق. وينبغي إتاحة المواد الموجودة في النظام وتلك التابعة للأطراف المتعاقدة وتلك التي توجد بحوزة أشخاص طبيعيين أو قانونيين بطريقة شفافة. وهذا لا يعني توسيع نطاق كمية المواد المتاحة فحسب، بل وكذلك ضمان أن تكون المواد الأكثر جاذبية للمستخدمين متاحة فعلا. وتم التأكيد على ضرورة تقديم خدمات بناء القدرات والدعم للبلدان النامية لتمكينها من القيام بذلك، إضافة إلى ضرورة تحديد أسباب ممكنة لعدم إتاحة مواد أخرى للمستخدمين.

15- وسيتعين على مجموعة العمل، في اجتماعاتها اللاحقة، النظر، ككل، في توسيع نطاق أحكام المعاهدة الدولية الخاصة بالحصول على المواد وتقاسم منافعها من أجل تعزيز سير عمل النظام المتعدد.

16- وتم الإقرار بأن نتائج الدراسات التي طلبها الجهاز الرئاسي، والتي تقوم الأمانة بإجرائها تحضيرا للاجتماع القادم، ستكون ضرورية قبل اتخاذ قرار بشأن التدابير الواجب اقتراحها على الجهاز الرئاسي. وقد حُدد عدد من العوامل التي يجب أخذها في الاعتبار عند تقييم النهج المبتكرة تحت إطار النظام المتعدد الأطراف ومواصلة تطويرها. وتشمل هذه العوامل ما يلي:

- قدرتها على توفير إيرادات مستدامة وقابلة للتوقع لصندوق تقاسم المنافع،
- قدرتها على توسيع نطاق استخدام النظام المتعدد الأطراف،
- ما إذا كانت ستستقطب قبولاً أوسع نطاقاً من جانب المستخدمين،
- ما إذا كانت تقتضي إدخال أية تغييرات على نص المعاهدة الدولية،
- قدرتها على إدراج نهج متباينة عندما تكون المواد متاحة بحرية للبحث والتربية،
- آثارها القانونية والسياسية المترتبة على المعاهدة،
- ما إذا كانت تعزز الثقة لدى الأطراف المتعاقدة ومقدمي المواد والمستخدمين،
- قدرتها على تبسيط الإجراءات وتخفيض تكاليف المعاملات، لاسيما فيما يتعلق بعمليات التتبع والتعقب، مع توفير اليقين القانوني وعلى مستوى المحاسبة،

17- ولدى النظر في النهج المبتكرة، ينبغي أخذ اتساقها مع أهداف وأحكام المعاهدة الدولية في الاعتبار، وينبغي إبراز ذلك في الدراسات التي تضطلع بها الأمانة. كما شددت مجموعة العمل على أن الدراسات ينبغي أن تكون قصيرة وذات طابع استراتيجي، تعمل في المقام الأول على مساعدة مداولات مجموعة العمل، وعلى أن يكون فهم العوامل التي تؤثر في تفاعلات المستخدمين مع النظام المتعدد الأطراف إسهاما مهما في مداولات مجموعة العمل في المستقبل.

## البند 5 – توقيت الاجتماعات القادمة لمجموعة العمل والتحضير لها

- 18- نظرت مجموعة العمل في الوثيقة بشأن الأعمال التحضيرية لعقد الاجتماعات المقبلة لمجموعة العمل<sup>3</sup>.
- 19- واستعرضت مجموعة العمل قائمة الإسهامات الخاصة بالاجتماعات القادمة، وتقدمت بعدد من التوصيات المتعلقة بإعداد الأمانة لدراسات طلبها الجهاز الرئاسي. وطلبت بأن تتضمن الدراسة 1 استعراضاً عن الاستخدام الحالي للنظام المتعدد الأطراف وبأن تأخذ الدراسة 2 في الاعتبار العلاقات ذات الصلة مع بروتوكول ناغويا، واتفاقية الاتحاد الدولي لحماية الأنواع النباتية الجديدة، وغيرها من الصكوك ذات الصلة. وينبغي لهذه الدراسة أن توضح النهج التي من شأنها أن تقتضي إدخال تعديل على المعاهدة وأن تعرض الخيارات القانونية الحالية المتاحة لتنفيذ هذه النهج. وستنظر مجموعة العمل في هذه الخيارات عند إعداد التدابير التي ستقترح على الجهاز الرئاسي. وأشارت إلى أن الدراسة 4 ستنتوي على استبيان سيقدم إلى أصحاب المصلحة وسيتابع بمقابلات حيثما أمكن ذلك. وينبغي للأمانة أن تراعي وجهات النظر المعرب عنها في الحوار غير الرسمي مع أصحاب المصلحة الذي يسهه الرئيس المشارك في اليوم الثالث من الاجتماع. وسيتم تعميم الدراسات بحلول 1 أكتوبر/تشرين الأول باللغة الإنكليزية. وأما ملخصات الدراسات فستتاح بجميع اللغات في الأسبوع الثالث من أكتوبر/تشرين الأول.
- 20- وأخذت مجموعة العمل علماً بالجدول الزمني المؤقت لاجتماعيها الثاني والثالث، المزمع عقدهما في نوفمبر/تشرين الثاني 2014 ومايو/أيار 2015 على التوالي، وحثت الأطراف المتعاقدة على توفير الدعم والموارد المالية اللازمة لتنظيم الاجتماع الثالث. وطلبت من الأمانة أن تطلع الرئيسين المشاركين على أي تطورات تتعلق بالترتيبات الخاصة بالاجتماعات القادمة. ووافقت مجموعة العمل على الإحاطة علماً بموعد ومكان انعقاد الاجتماع الثاني بحلول الأسبوع الأول من يوليو/تموز.
- 21- وقررت مجموعة العمل أن تكون ترتيبات مشاركة المراقبين في اجتماعاتها اللاحقة مماثلة لتلك التي اعتمدت بالنسبة إلى الاجتماع الأول. وفي سبيل معالجة الطلبات المقبلة، ميّزت مجموعة العمل الفئات التالية: مراقبي الأطراف المتعاقدة، ومجموعات أصحاب المصلحة، والمراقبين الصامتين (بما في ذلك الأطراف غير المتعاقدة، والمنظمات الحكومية الدولية، والقطاع الأكاديمي). وطلبت مجموعة العمل من مكتب الشؤون القانونية في الفاو حضور الاجتماع الثاني.
- 22- وطلبت مجموعة العمل من الرئيسين المشاركين الاستمرار في اتباع الممارسة المعتمدة المتمثلة في التشاور خلال فترة ما بين الدورات مع مجموعات أصحاب المصلحة، بطريقة رسمية وشفافة وشاملة، بغية المساعدة على استحداث نهج مبتكرة، وطلبت منهن رفع تقارير بشأن التقدم المحرز خلال الاجتماع الثاني. وطلبت من المجموعات الإقليمية العمل على تمكين إجراء المشاورات فيما بين الأطراف المتعاقدة ومع أصحاب المصلحة خلال فترة ما بين الدورات

<sup>3</sup> الوثيقة IT/OWG-EFMLS-1/14/5.

تحضيراً للاجتماع الثاني. كما طلبت من مجموعات أصحاب المصلحة التشاور مع مختلف الدوائر التي تمثلها من خلال الاتصال بأعضائها، وإجراء المناقشات، وتقديم إسهامات هذه الدوائر إلى الاجتماع الثاني.

23- وفيما يتعلق بجدول أعمال اجتماعها الثاني، قررت مجموعة العمل أن تنظر في الدراسات خلال اليوم الأول. وطلبت كذلك تنظيم حدث إعلامي خلال المشاورات الإقليمية، على أن يسبق الاجتماع بشأن التحليل المقارن للنهج المبتكرة.

#### البند 6 – الأعمال الأخرى

24- لم تحدد مجموعة العمل أية أعمال أخرى.

#### البند 7- اعتماد التقرير

25- اعتمدت مجموعة العمل تقرير اجتماعها الأول.